

حكم الصلاة الإبراهيمية بعد التشهد الأخير في الصلاة وبعض ألفاظها

عبدالمحسن الزامل

هذا يسأل عن توضيح اه عن صحة هذا الحديث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم صلي على محمد وعلى اهل بيته وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:00](#) بارك على محمد وعلى ال محمد وعلى ال بيتي وعلى ازواجه وذريته انك حميد مجيد زيادة فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا في حديث يا رسول الله امرنا اللهم صلي عليك فكيف ان نصلي عليك فسكت ثم قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد الحديث - [00:00:17](#)

يعني ويسأل عن صحة هذه الزيادة. اما الحديث هذا ثابت في الصحيحين بالصلاة عليه من حديث ابي حميد ومن حديث ابي سعيد ومن حديث ابي مسعود قصة بشير بن سعد وفي حديث كعب بن عجرة عند البخاري - [00:00:35](#) حديث كثير عنه عليه الصلاة والسلام بل آ بالنظر هي متواترة عنه عليه الصلاة والسلام في قوله سبحانه ان الله يأمر اي ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين صلوا عليه وسلموا تسليما. فالصحابه سألوا النبي عليه الصلاة والسلام ان الله امرنا نصلي عليك. فكيف نصلي عليك - [00:00:54](#)

هذا جاء في الاخبار الكثيرة عنه عليه الصلاة والسلام جاء في رواية كيف كيف نصلي عليك في صلاتنا؟ اذا نحن صلينا في صلاتنا هذه الزيادة روى احمد وابن خزيمة دار قطني - [00:01:14](#)

وهي من طريق ابن اسحاق وقد صرح بالتحديث وكثير من اهل العلم يرون ان تصريح بن اسحاق يجعل الحديث في الحسن وهذا ما جزم به ايضا عبد الهادي رحمه الله في المحرر - [00:01:29](#) وقال انما يخشى من تدريسه وهو صدوق فاذا صرح فقد امن تدليسه مع ان التصريح بالتحديث من المدلسين في كتب الاخبار يرى كثير من بعض الحفاظ انه ينبغي التأني صيغة التحديث - [00:01:48](#)

في من المدلسين في كتب الحديث لانه قد يقع احيانا خطأ التصريح هذا نبه عليه ابن رجب يحتاج الكلام والكلام يحتاج الى تحرير جمع الكلام المذكور في هذا الباب وهو مسألة تصريح - [00:02:09](#)

يأتي بهم من طريق انه عنان ومن طريق انه صرح يعني حتى يتأكد من ان هذا التصريح تحديث ثابت ولم يقع فيه تصحيف فهذا مما تردد فيه بعض الحفاظ كما تقدم كابن رجب ويمكن ان يقال ان يكون - [00:02:28](#)

اه قاله غيرها يحتاج الى بحث هذه المسألة وهل تكلم فيها احد؟ وهل فصلوا فيها مثلا لكن من حيث الجملة هم جزموا في هذا الخبر وهو مشتهر من طريق ابن اسحاق هذه الزيادة معروفة من طريق محمد ابن اسحاق رحمه الله - [00:02:49](#) ولهذا استدلو بها استدل بها في المذهب وجاء من اهل العلم على ان الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام ركن في الصلاة والسائل يقول ونرجو ايضا بيان حكم الصلاة الإبراهيمية بعد التشهد الأخير في الصلاة مع ذكر الأدلة - [00:03:11](#)

الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام اختلف فيها فقليل ركن وهذا المشروم يذهب وقيل واجب وهذي الونع احمد وهي قول اسحاق وقيل سنة وبعضهم عزاه للجمهور عن احمد ايضا رحمه الله فيها ثلاث روايات - [00:03:27](#)

والاقرب والله اعلم هو القول الوسط وهو انها واجبة الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام وكذلك الصلاة الإبراهيمية انها واجبة وليست

ركن ولا يقاس سنة هذا وسط وهذا يجري في كثير من المسائل التي جرى فيها الخلاف - [00:03:46](#)

هل هي واجبة؟ هل هي ركن او واجبة او مستحبة؟ مثل تسبيح الركوع والسجود. قيل ركن واجب وقيل مستحب والظاهر انه واجب كما هو المثل خلافا للجمهور. هناك قول قيل انه ركن حكاه شيخ الاسلام رحمه الله - [00:04:07](#)

ومساء الكذب الاستفتاح بل دعاء الاستفتاح قيل انه ركن قيل واجب وقيل مستحب لكن هذا يظهر انه مستحب ليس بواجب فقد يظهر في بعضها ان المستحب قد يظهر بها وانه واجب وقد يغتوا ركن - [00:04:25](#)

وان كان الاغلب انه في هذه المسألة يقع فيها خلاف يكون القول الوسط هو الاقرب في هذه المسألة هذه المسألة وقع فيها الخير المتقدم وقول اسحاق عن احمد واختيار شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله انها واجبة - [00:04:40](#)

واستدل رحمه الله دليل ظاهر لحديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا صلى فلم يدعوا ولم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:58](#)

فقال عليه الصلاة والسلام او قال فلم يثنى على فلم يثنى ولم عليه سبحانه وتعالى ولم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وقال عليه الصلاة والسلام اذا صلى احذكم - [00:05:13](#)

فليبدأ بحمد الله والثناء عليه ثم يصلي عليه ثم ليدعوا ولم يأمره عليه الصلاة والسلام باعادة الصلاة اولا النبي عليه الصلاة والسلام لم يفصل. يقول فلو كان هناك تفصيل وان هذا بين فرق في النافلة دون الفريضة لفصل لبين عليه الصلاة والسلام لان هذا امر مهم - [00:05:26](#)

لان من من يسمعه عليه الصلاة والسلام ولا يأمر بذلك يفهم انه ليس بواجب ولم يقل ان هذا في الفريضة دون النفل. ثم ايضا الاصل ان الحكم واحد حكم الفريق النافلة كحكم الفريضة - [00:05:49](#)

الاصل من اراد ان يصلي النافلة فانه يجب عليه يقرأ الفاتحة حكم النافلة حكم الفريضة. يجب عليه التكبير يجب عليه الركوع والسجود هذا هو الاصل كذلك يجب عليه الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام اذا قيل انها واجبة الفريضة وكذلك الصلاة لابراهيم لان في نفس الاحاديث هذه الثابتة في الصحيحين احبي كعب - [00:06:04](#)

من حديث ابن مسعود ومن حديث ابي سعيد كلها فيها صلى على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم. وعلى لكن فيها الصلاة الابراهيمية فالظاهر وجوبه خصوصا في التشهد هذا في التشهد الاخير لكن التشهد الاول جاء ما يدل على - [00:06:27](#)

اه انه عدم وجوبه وانه اه والواجب عند قوله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. وان صلى وزاد فلا بأس بذلك جاء ما يدل على ذلك. فهذا هو الاظهر في هذه المسألة - [00:06:47](#)